Issn;2602-6163

الدولة و المجتمع المدني بين الصراع والتكامل ؟

The state and civil society between conflict and integration

ط/ د بن عطاالله بن علية(*)[1]،

[1]كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد خيضر بسكرة، doctor.benalia@gmail.com

الأستاذ/ نسيغة فيصل [2]

[2]كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد خيضر بسكرة

ملخص:

يهدف المقال إلى توضيح العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني، من خلال أفكار الصراع والتكامل التي نجدها في أصول الفلسفة الغربية، والتي ستنعكس لاحقًا في التشريعات الوطنية وواقع أدوار وحدود المجتمع المدني المنظمات.

لقد توصلنا من خلال المقال إلى ضرورة التكامل بين الدولة والمجتمع المدني، وتحديد دورهما بما يتماشى مع المهام السيادية للدولة والالتزامات الدولية من خلال تعزيز مفهوم المواطنة وحقوق الإنسان.

الكلمات الدالة:الدولة، المجتمع المدني، الصراع، التكامل، حقوق الإنسان، المواطنة.

Abstract:

The article aims to clarify the relationship between the state and civil society, through the ideas of conflict and complementarity that we find in the origins of Western philosophy, which will later be reflected in national legislation and the reality of the roles and limits of civil society organizations.

We have reached through the article the necessity of integration between the state and civil society, and defining their role in line with the state's sovereign tasks and international obligations by promoting the concept of citizenship and human rights.

Keywords: The state; civil society; conflict; integration; human rights; citizenship.

مقدمة:

إن رغبة الفرد في التحول من حالة الطبيعة إلى الحالة الاجتماعية، صاحبها تخليه عن بعض حقوقه وحرياته ليضمن العيش داخل مجتمع منظم تحميه الدولة التي يكون لها سلطة القهر والجبر الذي بواسطته تحمي الأفراد من عدوان بعضهم على بعض ، ومع ظهور إعلانات حقوق الإنسان الوطنية بعد الثورات التي شهدتها أوروبا، فضلا عن الشرعة الدولية لحقوق الإنسان والاتفاقيات الإقليمية لحقوق الإنسان، التي كرست حقوق الأفراد في تكوين جمعيات لحماية حقوقهم من أي انتهاك قد يطالها من الدولة أو ممثليها، فبعد أن كانت الحقوق تُنتهك من جهات خارج الدولة في حالات الحروب، أضحت تطالها في أوقات السلم أو النزاعات الداخلية انتهاكات من جهات فاعلة في الدولة ذاتها، لذا يمكن القول أن المجتمع المدني يمثل حنين الأفراد للأسرة والعائلة المدافعة عنهم ازاء أي انتهاك قد يمس حقوقهم الأساسية، من هنا يبدأ الجدل في فهم العلاقة بين المجتمع المدني والدولة وهو ما نحاول الإجابة عليه من خلال طرح الإشكالية التالية :

(*) المؤلف المرسل: بن علية بن عطاالله: doctor.benalia@gmail.com

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

ما طبيعة العلاقة بين المجتمع المدني والدولة ؟؟

المبحث الأول : الإطار المفاهيمي والفلسفي للعلاقة بين المجتمع المدني والدولة

لم تظهر فكرة المجتمع المدني من العدم، سبقها تطور فكري بين نظريات عدة تختلف من فلسفة الى أخرى، فمنذ ظهور الدولة الحديثة، وانتشار فلسفة العقد الاجتماعي، وتقديس الحريات الفردية و تقييد سلطات الحكام، ظهرت منظمات المجتمع المدني كآليات تتكامل أو تصارع الدولة الحديثة.

سنحاول في هذا المبحث الاطلاع على الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني في عنصر أول من اجل توضيح موقع المجتمع المدني من السلطة ، وفي العنصر الثاني سنوضح رأي الفلاسفة الغربيين في العلاقة بين المجتمع المدني والدولة .

المطلب الأول : الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني

في مقدمة ابن خلدون، الدولة والملك للعمران بمنزلة الصورة للمادة، ولا انفكاك لأحدهما عن الآخر، ووفق الفقيه الألماني" فيبر" تعتبر الدولة بناءا سياسيا يحتكر الاستخدام الشرعي للقوة الفيزيقية لتدعيم نطاقها والمحافظة عليه، تتدخل في إدارة المجال العام كالتربية والصحة والاقتصاد، فهي تنظم علاقات الأفراد من خلال القوانين والتنظيمات[1]،والدولة مفهوم كمفهوم قانوني هي عبارة عن مجموعة من الأفراد الذين يعيشون على اقليم معين ويخضعون لسلطة معينة.

وأمام السلطات المطلقة التي تمتع بها الحكام في اوروبا والتي قامت على تأليه الحكام و تقييد الحريات، ظهر مصطلح المجتمع المدني في أوروبا، خلال النصف الثاني من القرن الثامن عشر نتيجة التحولات التي حدثت في أوربا الغربية وانتقالها من فترة الاستبداد والسلطة المطلقة وتقييد الحريات الفردية إلى حُكم ديمقراطي، لذا فنشأته مرتبطة بظهور الدولة الحديثة المقيدة بالقانون وبإرادة الشعب، هذه العلاقة بين الحاكم والمحكوم التي أكدت فيها نظريات العقد الاجتماعي، على الطبيعة التعاقدية بينهما ، حيث ما وجد الحاكم إلا لحماية الحقوق والحريات الطبيعية.[2]

تبعا لذلك أثرت الخلفيات والتوجهات الفكرية على مفاهيم المجتمع المدني، فهو تكريس للديمقراطية ومشاركة الشعب إلى جانب مؤسسات الدولة في تقرير مصيره من خلال مشاركة المواطنين عن طريق تنظيم انفسهم في مؤسسات ومنظمات، قصد التأثير على واقعهم ورسم آفاق مستقبلهم.[3]

فهو مجموعة تنظيمات تتشكل بإرادة طوعية حرة، تعمل ضمن المجال العام بين الأفراد والدولة، لتحقيق المصلحة العامة ملتزمة في ذلك قيم الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والخلاف، فهي بذلك تشمل كل التنظيمات غير الحكومية كالنقابات والأندية والتعاونيات[4]ويعرفه آخرون بوصفه وسيطا لا يهدف إلى الربح.[5]

كما عرفته الندوة التي عقدها مركز الدراسات العربية سنة 1992بأنه: تلك المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في مجالاتها المختلفة في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة منها أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار الوطني والقومي مثل الأحزاب السياسية، و نقابية كالدفاع عن مصالح أعضائها[6]، فمنظمات المجتمع المدني تتنوع بتعدد الأغراض والنشاطات والأهداف التي تجعلها تختلف عن الأحزاب السياسية من حيث الوظيفة والأهداف، لذلك تستبعد منظمات المجتمع المدني رغم تأثيرها على القرار السياسي في الدولة ، لان قانون الجمعيات الذي يحكم نشاط الجمعيات منفصل عن قانون الأحزاب السياسية ويحظر أي علاقة بينهما.[7]

ويرفض آخرون، الرأي القائل بأن الأحزاب السياسية والمؤسسات الدينية من المجتمع المدني، فالأولى تسعى للوصول إلى السلطة، أما الثانية قد تتنافى مع مبدأ التمييز اذ قد تخدم طائفة دينية دون أخرى[8] ، وان اتفقنا على تحييد الأحزاب السياسية من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المجتمع المدني، إلا ان بعض الجمعيات تربطها صلات غير مباشرة بالأحزاب، في حين أن القول أن المؤسسات الدينية ليست جزءا منها فذلك يجانب الصواب في تلك الدول التي يعتنق غالبية سكانها دينا واحدا.

وحدد البعض مفهومه، استنادا إلى أركانه وعناصره الأساسية متمثلة في أركان تنظيمية، إرادية، استقلالية، القيم الأخلاقية، تفصيل ذلك أنه يضم مجموعة من التنظيمات يشكلها الأفراد أو ينضمون إليها بمحض إرادتهم الحرة قائمة على المواطنة التي تُعد بديلا عن الولاءات والانتماءات الضيقة، بحيث يستقل عن الدولة، إداريا وماليا وتنظيميا، ويكون قائما على قيم أخلاقية من قبيل التسامح وقبول الاختلاف والتعدد واتباع نهج تحاوري سلمي لحل وإدارة الخلافات والصراعات.[9]

في حين يرى الأستاذ عمر سعد الله أن المجتمع المدني:" لا يستند إلى مبدأ الربحية ويعمل بصورة منفصلة عن السلطات الرسمية، نائيا بنفسه عن مناصرة المصالح التجارية والأحزاب السياسية، ويهدف إلى حماية الحريات العامة وحقوق الإنسان، فهذا التعريف يطرح مفهوم المجتمع المدني بوصفه كيانا مستقلا عن الدولة".[10]

ومن هذا المنطلق يمكن القول بأن المجتمع المدني هو مجتمع مستقل إلى حد بعيد عن إشراف الدولة المباشر، فهو يتميز بالاستقلالية، والتنظيم التلقائي، وروح المبادرة الفردية و الجماعية، والعمل التطوعي، والحماسة من أجل خدمة المصلحة العامة، والدفاع عن حقوق الفئات الضعيفة .[11]

هذه المفاهيم أجمعت في مجملها، على أن المجتمع المدني منفصل تماما عن الدولة ولا يخضع لها، لأنه جاء كرد فعل على تسلط الدولة وانتهاكها لحقوق الإنسان وحرياته.

لكن هل يفهم هذا الاستقلال على انه صراع مع الدولة، أم أن لكل مجاله الخاص الذي لا يحق لأي منهما تجاوز الحدود المرسومة له، لذلك فمن اجل فهم العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني سندرس في العنصر الموالي نظرة الفلاسفة لطبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني.

المطلب الثاني : المجتمع المدني في الفلسفات الحديثة

أدخل هنا محتوى العنوان الفرعي الثاني، أدخل هنا محتوى العنوان الفرعي الثاني ، أدخل هنا محتوى العنوان الفرعي الثاني ، أدخل هنا محتوى العنوان الفرعي الثاني، أدخل هنا محتوى العنوان الفرعي الثاني، أدخل هنا محتوى العنوان الفرعي الثاني، أدخل هنا محتوى العنوان الفرعي الثاني.

ارتبط تطور المجتمع المدني عضويا بتطور الفكر السياسي الليبرالي بمختلف مكوناته الفلسفية والسياسية، التي مهدت لميلاد المجتمع المدني الحديث، لذا سنعالج في هذا العنصر بعض أراء الفلاسفة الكلاسيكيين والماركسيين، حول العلاقة بين المجتمع المدني والدولة.

في الفكر الكلاسيكي الغربي، استعملت عبارة المجتمع المدني من زمن النهضة حتى القرن التاسع عشر، للدلالة على المجتمعات التي تجاوزت حالة الطبيعة، والتي تأسست على عقد اجتماعي وحد بين الأفراد وافرز الدولة، لينتقل من الحالة الفطرية إلى الحالة التعاقدية، فيصبح مجتمع الأفراد بعد أحرار المتساويين ،حيث يضم المجتمع والدولة معا.[12]

يرى الفقيه " هوبز" أن المجتمع المدني لا تقوم له قائمة إلا بوجود الدولة كآلية قسرية لاحترام الأفراد لحقوق بعضهم، لكن رأيه انتقد، لأنه يعتقد أن الهيئات الثانوية لا تنشأ إلا بمشيئة صاحب السيادة وإلا كانت غير مشروعة[13]، فهو بذلك يمنح للدولة التسلط اتجاه رغبة الأفراد في إنشاء هيئات تدافع عنهم.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أما الفقيه "روسو" يعتقد أن الانتقال من حالة الفطرة إلى الدولة المدنية يضع العدالة محل الغريزة بما يضفي على أفعال الأفراد بعدا أخلاقيا[14]، بحيث يسهم كل فرد في المجتمع بشخصه و قدرته تحت إدارة السلطة العليا، لتتشكل هيئة كل عضو فيها لا يتجزأ من الكل.[15]

من خلال نظرية العقد الاجتماعي، يبدوا أن الدولة تظهر كسلطة عامة فوق المجتمع، أي كسلطة مستقلة عن العناصر المكونة للمجتمع المدني، هدفها تحقيق المصلحة العامة، التي تتجسد في حماية الحرية والمساواة، وذلك بالتوفيق ما بين المصالح الفردية المتعارضة[16]، إذن فوجودها ضروري لحماية حقوق الإنسان في المجتمع.

لكن الإشكال المطروح، هو أن الدولة وان قامت بضمان عدم عدوان الأفراد بعضهم على بعض، فمن يضمن لنا عدم اعتداءها ذاتها على حقوقهم، ذلك أن ضمان الدولة لحقوق الأفراد مشكوك في صدقيته تاريخيا، فقد أخطأ روسو حين قال أن قوة الدولة هي وحدها من تصنع حرية أعضاءها، فيقول البعض معلقا، لو بُعث "روسو" اليوم من قبره ، لعض أصابع الندم على كل ما تفوه به في هذا المجال.[17]

أما "مكيافيلي"، فرغم اهتمامه بالسياسة، إلا أن ذلك لم يمنعه من الخوض في طبيعة العلاقة بين المجتمع المدني والدولة، فالمركزية البابوية التي استنكرها ماثلها استبداد ملكي شمل أوروبا الغربية، وقد جاء ذلك على حساب نظام مركب من الهيئات الوسيطة، الأديرة، البرلمانات، المدن، الأصناف الحرفية، فتحركت بيروقراطية الدولة للسيطرة لإزالة أو تفادي المؤسسات الوسيطة من خلال هيمنة الدولة، فاعتبر مكيافيلي حينها، أن قوة الدولة شرط أساسي للحياة المدنية، فإزالة الصراع الاجتماعي يكون من خلال جعله صراعا مدنيا من خلال مؤسسات مناسبة، وحياة عامة نشطة، وقيادة خلاقة، داعيا السلطة السياسية إلى التدخل لتنظيم المجتمع في وقت التدهور.[18]

وبخصوص العلاقة بين المجتمع المدني والدولة في الفكر الليبرالي والماركسي، جاءت آراء هيغل كرد فعل لنظريات العقد الاجتماعي، فهو يرى أن المجتمع المدني مرتكز على المصالح الشخصية والأنانية، لذا فهو بحاجة إلى المراقبة الدائمة من الدولة[19]، فلا يقوم بنفسه ولنفسه، لأنه قاصر عن تحقيق الأمن والحماية لأفراده[20]، ولان الدولة الضامن القوي للحريات دون غيرها[21]،اعتبرها هيغل الإرادة المقدسة المهيمنة عليه.[22]

أما ماركس فيعتبر أن المجتمع المدني، هو القاعدة التي تحدد طبيعة البنية الفوقية بما فيها من دولة ونظم ثقافية ومعتقدات ففي مؤلفاته نجد أن مفهوم المجتمع المدني يتطابق مع مفهوم البنية التحتية، عن طريق استخدام مفهومي البنية التحتية والبنية الفوقية، حاول تحديد الأسس المادية والأيدلوجية المؤطرة للوجود المجتمعي، ولقد بنى المفكرون الماركسيون على هذا الفهم للمجتمع المدني تحليلات أكثر شمولاً لمنظمات المجتمع المدني وعلاقته بكل من الدولة من ناحية وعلاقات الإنتاج من ناحية أخرى.[23]

ويرى ماركس وجود تناقض بين المجتمع المدني والدولة البرجوازية، فدعا ما سماها طبقة البروليتاريا إلى الثورة من اجل تحرير المجتمع المدني بأسره، وتحرير الدولة البرجوازية ككائن قائم ومنفصل عن هذا المجتمع المدني المأزوم[24]، إذن فالدولة لا تزيد عن كونها حامية لمنافعها بشتى طرق العنف المختلفة، وهي عبارة عن حالة اقتصاد دفاعية للطبقة الحاكمة.[25]

بينما ينظر الإيطالي" انطونيو غرامشي" في دراسته للمجتمع والسياسة، جاعلا هيغل محقا من البنية الفوقية التي تنقسم إلى مجتمع مدني وسياسي، الأول وظيفته الهيمنة عن طريق الثقافة والأيديولوجيا والثاني وظيفته السيطرة والإكراه[26]، إلا أنه ادخل تعديلا مهما على مفهوم المجتمع المدني، إذ وضعه في إطار البناء الفوقي، وربط بينه وبين وظيفة الهيمنة التي تمارسها الطبقة المسيطرة في المجتمع من جهة، ووظيفة السيطرة على السلطة في الدولة من جهة أخرى[27]،معتبرا أن الدولة ليست جهاز حكم فقط، بل أيضا جهاز الهيمنة الخاص أو المجتمع المدني، بمعنى أن الدولة هي المجتمع السياسي مضافا إليه المجتمع المدني.[28]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فهذه النظريات الفلسفية المختلفة لعلاقة الدولة بالمجتمع المدني، كانت وليدة لحظات تاريخية معينة، أيأنها عبارة عن جهد تراكمي للفلاسفة، أسست للمجتمع المدني بصورته الحالية المعترف بها، وكان أن أظهر تطبيقها والاعتراف بها على صعيد الأنظمة القانونية الدولية و الوطنية مظاهر التكامل والصراع بينهما.

لذا سنحاول في العنصر الموالي فهم العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني من خلال مدخلين، هما الصراع والتكامل، و محاولة وضع قراءة لواقع العلاقة بينهما.

المبحث الثاني : واقع العلاقة بين المجتمع المدني والدولة

تأخذ العلاقة بين المجتمع المدني والدولة مظهرين لا ثالث لهما، مظهر تكامل، ومظهر للصراع، حيث أن الواقع العملي والطابع التكاملي أو التصارعي يؤثر على أدوار المجتمع المدني وحدود تدخلاته، فضلا عن القيود القانونية المفروضة للاعتراف به رسميا، وهو ما نعالجه في العنصرين المواليين.

المطلب الأول :التكامل بين الدولة والمجتمع المدني

تمارس الدولة سلطانها على الأفراد بما لها من قهر وقوة، وما على الأفراد إلا الإذعان لها، فان كانت الدولة هي الضامن لحقوق الأفراد وحرياتهم عند اغلب منظري العقد الاجتماعي، إلا أنها يمكن أن تكون أول المنتهكين لهذه الحقوق، سواء بطريق مباشر عن طريق القمع الممارس عليهم، أو بطريق غير مباشر من خلال وضع قيود قانونية وتنظيمية لممارسة الأفراد لحقوقهم في تكوين جمعيات تدافع عن حقوقهم عندما تنتهكها الدولة، حيث وصل الأمر بالبعض إلى وصف الدولة بأنها الشر الذي لا بد منه.

و يمكن القول في هذه الحالة، أن المجتمع المدني الفاعل هو من يقوم بالرقابة الشعبية على نشاط الدولة وأجهزتها، التي يجب أن لا تقيد بحيث تمارس في ديمقراطية يخلو من القمع وإساءة استعمال السلطة.[29]

لذا فحسب رأينا، إن نظام الحكم هو من يحدد طبيعة العلاقة بينهما، فان كان ديمقراطيا صارت العلاقة تكاملية تعاونية، وان كان نظاما مستبدا، فيصبح المجتمع المدني العدو الأول للدولة، أو إن لم يكن كذلك فان الدولة ستنشئ جمعيات تجعلها تحت سيطرتها وتوظفها لصالحها حينما تشاء وهو الحال في العالم الثالث الذي تحكمه أنظمة استبدادية.

إن أهم الخصائص التي ركزت عليها تعريفات المجتمع المدني هي استقلاله عن الدولة، استقلالا إداريا وتنظيميا، لأنه من هذا الموقع يهدف إلى التواصل مع الحكومة كأداة سياسية تمكن منظمات المجتمع المدني من أحداث تغيير في سبيل تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بهذه الصفة يعمل المجتمع المدني كرقيب على نشاط السلطة، ليس فقط في الانتخابات، إنما على مدار اليوم وباستمرارية ،حيث يقول الفقيه "توماس جفرسون"، أن المواطن مستعد لأن يمزق قلبه على أن تسلب منه سلطته من قيصر أو بونابارت.[30]

وفي المجال الاقتصادي، يقوم المجتمع المدني بدور هام في تحقيق التنمية الاقتصادية، حيث يقدم العديد من الخدمات التي تعجز الدولة عن تقديمها، وتقصد هنا الدولة الوطنية[31]، كما تعمل هيئات المجتمع المدني كهيئات لإيجاد التوازن مع الدولة، بوصفه قوة موازية لها ،ففي حالة عدم تكتل الأفراد في منتظم اجتماعي يدافع عن حرياتهم، سيكون من السهل إغراءهم من قبل أولئك الذين يقدمون الأمن بديلا عن الحرية.[32]

وتكمن أهمية المجتمع المدني فيما يقوم به، من نشر للتوعية ومشاركة المواطنين في تقرير مصائرهم إزاء ما تقرره السلطة من سياسات، ومساهمتهم في تحقيق التحولات الكبرى حتى لا تكون حكرا على النخبة الحاكمة.[33]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إذن الحكومة والمجتمع المدني يجب أن يتصرفا كشريكين كل واحد ييسر للآخر أعماله، في الوقت الذي يقوم كل واحد منهما بمراقبة الآخر أيضا[34]،هذا في الحالات العادية، أما في حالات ضعف الدولة وعجزها عن توفير الحاجات الأساسية للمواطنين، فعند ذلك يتجلى دور المجتمع المدني في تحمل هذه الأعباء، ونقصد هنا المجتمع المدني النشيط[35]، حيث ان أهم سماته انه يعتبر بمثابة صمام أمان خاصة في أوقات الأزمات والمشاكل التي تؤدي إلى ضعف الهيئات الرسمية أو زوالها، فهو يحصن الفرد من تسلط الدولة، ويحصن هذه الأخيرة ضد الاضطرابات الاجتماعية العنيفة، لما له من دور في التنشئة السياسية والاجتماعية السليمة.[36]

يتبين من كل ذلك أن أصل العلاقة هي التكامل والتبادل وتوزيع الأدوار[37]، فالدولة هي من توفر شروط قيام المجتمع المدني، فلا وجود لدولة من دون مجتمع، ولا يتحقق استقرار المجتمع من دون دولة، لأن المجتمع المدني بحاجة إلى مجتمع سياسي من خلاله تدار الدولة، كما أن الدولة بحاجة لمجتمع مدني من خلاله تحصل على شرعيتها.[38]

المطلب الثاني : الصراع بين الدولة و المجتمع المدني.

لا يتسم المجتمع المدني بالتجانس دائما مع رؤية الدولة وسياساتها[39]، وهنا تظهر العلاقة التصارعية بينهما وفق رأيين، يشدد أولهما على أن المجتمع المدني مفهوم يصارع الدولة الاستبدادية، بينما يؤكد الرأي الثاني على أن المجتمع المدني يصارع الدولة الوطنية وينازعها مسؤولياتها وواجباتها تجاه شعبها، ويبدو أن هذا النوع من الصراع أو المباراة هي صفرية، أي أن طرفا واحدا فيها هو الذي إذا كسب فيكسب كل شيء والآخر تكون خسارته في كل شيء، ومما لا شك فيه أن الدولة هي- على الأغلب- الرابح في مثل هذا الصراع.[40]

على أرض الواقع، نجد أن غالبية النخب السياسية الحاكمة في البلدان العربية تتخذ موقفا سلبيا من الدعوة إلى إحياء أو تقوية المجتمع المدني، وتتصوره مقتصرا، فقط، على جملة من المنظمات غير الحكومية التي تقف في وجه الدولة، والتي تأسست حديثا في سياق العولمة، وحددت نشاطاتها وموضوعاتها منذ لحظة التأسيس وفق أجندة خارجية، وتعتمد على تمويل دولي ودعم منظمات غير حكومية في البلدان الغربية المتقدمة.[41]

أمام هذه النظرة المريبة لفكرة المجتمع المدني، لم يجد الأفراد مخرجا سوى التوجه إلى الانتماءات الدينية والمذهبية والطائفية[42]والابتعاد عن الانتظام في المجتمع المدني، ففي المجتمعات الغربية نجد أن للفرد دور أساسي في المجتمع ودفاعه عن حقوقه ، على خلاف المنطقة العربية التي تشكل فيها الولاءات العائلية أو الجماعة أو الطائفة أو القبيلة الدور الأبرز في الدفاع مصالحه.[43]

فالحكومة، كما يقال، هي عدو المجتمع المدني وليس الحرية الفردية، فالحكومة تمزق الروابط التي تربط بيننا، لأنها تجمع السلطة والموارد وتتحكم فيها تحكما مطلقا، وتضعف مشاعر الولاء المدني لدى الأفراد من خلال فرض الضغوط عليهم[44]، حيث صاغت المجتمع المدني، وحولت الصراع إلى صراع قبلي عشائري طائفي، بلغ معه المجتمع أقصى درجات تفككه.[45]

لذا نجد من الصعب ، أن نجد مجتمعا مدنيا مستقلا في الدول العربية وقادرا على التأثير في الدولة وفرض إرادته ورغباته، لانعدام شروطه التي ترتكز في ديمقراطية فاعلة وتداول للسلطة فوجود هذه المؤسسات وقوتها ما هو إلا دليل على ديمقراطية الدولة وقبولها بالرأي الآخر.[46]

وتأكيدا على النظرة الصراعية، فان عبد الرحمان الكواكبي في كتابه طبائع الاستبداد يقول أن الحكومة لا تخرج عن طابع الاستبداد ما لم تكن تحت المراقبة الشديدة والتي لا تسامح فيها[47]،وهذه المراقبة تكفلها الأحزاب والسلطة التشريعية والقضاء النزيه المستقل، لكن واقع الأمر يؤكد أن الهيئات السابقة وان كانت ذات أهمية وصلاحيات قانونية لتصويب اعوجاج السلطة، إلا أنها

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وحدها لا تكفي، لذا وجب أن يكون المجتمع المدني هو المتصدي والمدافع عن حقوقه والتي قد يعتدي عليها ممثلوه في البرلمان من خلال سن القوانين المقيدة لممارسته لحقوق الأساسية والتي من بينها الحق في تكوين جمعيات.

ربما يقول البعض أن اعتراف الدول العربية بالحق في إنشاء الجمعيات أمر كاف باتجاه تكريس الديمقراطية وإشراك المواطنين في تقرير مصيرهم، لكن هذا الحقوق لم تأتي من فراغ، إنما بناء على التعهدات والالتزامات القانونية الواقعة على عاتق الدول العربية بعد أن صادقت على مواثيق حقوق الإنسان.

فقد نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة 20 :لكل شخص حق في حرية الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية ولا يجوز إرغام أحد على الانتماء إلى جمعية ما.

والمادة 22 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية تؤكد أن لكل فرد الحق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه، و لا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي ينص عليها القانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم.

كما نص الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب في مادته العاشرة (10)على انه يحق لكل إنسان أن يكون وبحرية جمعيات مع آخرين شريطة أن يلتزم بالأحكام التي حددها القانون، و لا يجوز إرغام أي شخص على الانضمام إلى أي جمعية على ألا يتعارض ذلك مع الالتزام بمبدأ التضامن المنصوص عليه في هذا الميثاق.

ووفق المادة الحادية عشرة من ذات الميثاق لا يحد ممارسة هذا الحق إلا شرط واحد ألا وهو القيود الضرورية التي تحددها القوانين واللوائح خاصة ما تعلق منها بمصلحة الأمن القومي وسلامة وصحة وأخلاق الآخرين أو حقوق الأشخاص وحرياتهم.

وعلى الصعيد التشريعي الوطني، يرتبط المجتمع المدني بمجموعة من القيم التي قد تتوافق أو تختلف مع ايديولوجية الدولة، ولها صلة بالنظام القانوني للدولة القائم على المساواة في التمتع بالحقوق والحريات، ففي المجال القانوني كان إنشاء الجمعيات أمرا صعبا يخضع لتعقيدات إدارية بدءا من الأمر 71-79 ، وكان الأمر مُقتصرا على الجمعيات الثقافية والرياضية ومن على شاكلتها ثم كان قانون سنة 1987 و قانون 90- 31لسنة 1990 الذين فتحا المجال أمام الجمعيات مُخضعا إياها لرقابة الدولة.[48]

كما تضمن آخر تعديل دستوري في الجزائر في المادة 48 و 54 حق إنشاء الجمعيات منه[49]، والذي نُص عليه في التعديل دستور سنة 2008 في المادتين 41 و 43[50] ، والمادة 43 أحالتنا إلى قانون الجمعيات 06/12 المؤرخ في 12 يناير 2006، غير ان التعديل الأخير الذي جاء في إطار ما يسمى الإصلاحات السياسية نظم الحق في تكوين جمعيات بموجب قانون عُضوي لضمان حماية أكثر له، غير أن هذا القانون العضوي لم يصدر إلى الآن.

يظهر مما سبق أن القوانين الناظمة للمجتمع المدني تعكس بما تتضمنه من قيود درجة تحرر المجتمع المدني وتفسر طبيعة النظام السياسي من جهة والعلاقة بين المجتمع المدني والدولة من جهة[51]، فمن حيث المبدأ تتجه الدولة إلى عزل المجتمع المدني وحظره من الاحتكاك بالسياسية[52] والذي يجب أن توافق عليه السلطات المختصة، وهو أمر يمكن أن تستعمله السلطة في الضغط على منظمات المجتمع المدني خاصة ان كان التمويل الحكومي شحيحا.[54]

لذلك، قلما نجد مؤسسات المجتمع المدني غير مرتبطة بإيديولوجيات الدولة ومصالحها، ولا تتمتع بالامتيازات المادية و اللوجستيكية التي تقدمها لها الحكومات، كل ذلك، مقابل ولاء غير مشروط لها[55]،ويرى الأستاذ عابد الجابري أن السلطة الحاكمة هي من أنشأت المؤسسات التي تحتاج اليها، سعيا لإضعاف المعارضة وإخضاع المجتمع.[56]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

في الدول غير الديمقراطية، لا يتوقف توجس السلطة وخوفها من نشاط هيئات المجتمع المدني على المستوى الوطني فقط، إنما يتعداه إلى التقارير التي ترفعها هيئات المجتمع المدني لهيئات الرقابة الدولية على حقوق الإنسان، في آلية الاستعراض الدوري الشامل حيث يعتمد مجلس حقوق الإنسان على تقارير المنظمات غير الحكومية[57]،أو ما تسمى بتقارير الظل.

فالتقييد على المجتمع المدني أدى به إلى المشاركة الضعيفة في النقاش العام و الديمقراطي نظرا لفقدانه الاعتراف و الاستقلالية من قبل السلطات العامة، من هنا كان لزاما العمل من أجل بناء قاعدة للجمعيات داخل الرأي العام، وفتح المجال أمامها للعمل الحر والديمقراطي ثم فرض هذه الجمعيات كشريك اقتصادي و اجتماعي لا يمكن تجاوزه.[58]

خلاصة القول، انه من الصعب أن نتحدث عن المجتمع المدني دون ربطه بالدولة، فالنظام الحاكم يجد امتداده من خلال سيطرته على منظماته الأهلية، وتنعكس القاعدة بحيث يكتسب المجتمع المدني شرعيته من الدولة عوض أن تكسب هي شرعيتها من المجتمع.[59]

خاتمة:

يرتبط المجتمع المدني بالدولة الحديثة وجودا وعدما، فلا يُتصور انعدام تنظيمات المجتمع المدني التي تُصوب انحراف السلطات في الدولة وتُقومه، وتحمي حقوق الأفراد من أي انتهاكات لحقوقهم وحرياتهم الأساسية، فعلى اعتباره ظهوره تاريخيا كرد فعل على انتهاك الدولة لحقوق الإنسان وحرياته، فان انضواء الأفراد في تنظيمات تدافع عنهم، يجب أن ينظم بتشريعات تتوافق و الاتفاقيات الدولية وترقى إلى طموح المواطنين في فرض رقابة شعبية تامة وصادقة وحيادية على الدولة وفق نظرة تكاملية لا تصارعية بينهما.

فللدولة مجالها السيادي المتميز الذي لا ينازعها فيه أحد، وبالتالي ينبغي على المجتمع المدني ألا يهدف لإلغاء هيبة الدولة أو الإضعاف منها إنما يعمل على تصويبها خاصة مع ضعف الأحزاب السياسية والهيئات الرقابية الأخرى.

لذا يتعين على الحكام تعزيز قيم المواطنة، و قبول الحوار والرأي الآخر، وعدم استعمال سلطاتهم في التضييق من مساحة الحرية الممنوحة لهذه الهيئات تحت غطاء المصلحة العامة أو الأمن القومي، أو أن تحاول إنشاء هيئات موازية تخضع لها خضوعا تاما من أجل تمييع نشاط المجتمع المدني في دفاعه عن الحقوق والحريات، مما يؤدي إلى ضعفه وبالتالي اعتماد الأفراد على العصبية والطائفية و الجهوية في حل مشاكلهم مع السلطة الحاكمة، لأن إضعاف المجتمع المدني خسارة للحكام والمحكومين في آن واحد.

5. قائمة المراجع:

القوانين:

- القانون رقم 16-01 المؤرخ في 06 مارس 2016، الجريدة الرسمية رقم 14 المؤرخة في 7 مارس 2016 المتضمن الدستور الجزائري لسنة 1996 المعدل والمتمم.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- القانون رقم 08-19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 الجريدة الرسمية رقم 63 المؤرخة في 16 نوفمبر 2008،المتضمن الدستور الجزائري لسنة 1996 المعدل والمتمم .
- قانون الجمعيات الجزائري، الجريدة الرسمية عدد 2 مؤرخة في 15 يناير 2012.

الكتب:

- توفيق المدني ،المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي، منشورات اتحاد الكتاب العرب، مكتبة الأسد ،دمشق، 1997
- جون اهرنبرغ، المجتمع المدني ، التاريخ النقدي للفكرة ، ترجمة علي حاكم صالح و ناظم حسن ، ، ط1 ، مركز دراسات الوحدة العربية ،بيروت ،فيفري 2008
- روجيه روسو ، المجتمع المدني في مواجهة السلطة ، ترجمة الدكتور صلاح نيوف ، *Presses de sciences po* ، باريس ،2003
- عمر سعد الله ، معجم في القانوني الدولي المعاصر ،ط2،ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2008
- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب اسيا، تحليل مقارن لمشاركة المجتمع المدني في السياسة العامة في بلدان عربية مختارة، الأمم المتحدة، نيويورك، 2010
- المنظمة العربية لحقوق الإنسان ، المجتمع المدني في البلدان العربية ودوره في الإصلاح ، ط1 ، القاهرة ، 2004
- منظمة هاريكار غير الحكومية ،دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية ، مطبعة زانا ، دهوك ، 2007

المقالات

- بلعلمي كلثوم، المجتمع المدني والديمقراطية جذور وافاق، مجلة دراسات اجتماعية،المجلد 6، العدد الأول،2014
- بن مرزوق عنترة ، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، المجلد2، العدد الاول ، 2017
- حميطوش يوسف، إشكالية المجتمع المدني في الجزائر، مجلة المفكر، العدد 12، 2015
- شاكر عبد الكريم فاضل ، المجتمع المدني والدولة تمايز المجال وتكامل الأدوار ،مجلة الفتح ، العدد السابع والثلاثون ، كانون الاول لسنة 2008
- عامر عياش عبد و أديب مُحَمَّد جاسم ، دور مؤسسات المجتمع المدني في مجال حقوق الإنسان ،دراسة قانونية ،مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية ،العدد 6 ، السنة2 ، 2010
- العيدي صونية ، المجتمع المدني ، المواطنة والديمقراطية ، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية و الاجتماعية ، العددان 2-3 ، جانفي – جوان ، جامعة بسكرة ،2008
- ماجدة شاكر مهدي، الدولة والمجتمع المدني، مجلة كلية الآداب، العدد 96، 2011
- مناجلية الهذبة، المجتمع المدني العربي وأدواره في المجالات المختلفة، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية، المجلد الأول، العدد الأول، 2017
- وليد العيفة، جدلية العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في عصر العولمة، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 06، العدد الأول، 2019.

مواقع الانترنيت:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- عبد اللطيف خطاب ،الدولة والمجتمع المدني عند هيغل، مجلة الفكر السياسي ،تاريخ التصفح 2020/04/19
http://www.reefnet.gov.sy/booksproject/fikr/16/3-dawleh.pdf
- مُحَمَّد زاهي المغربي ،المجتمع المدني والدولة دلالات المفهوم وإشكاليات العلاقة ،تاريخ التصفح 2020/4/19.
http://www.mshwashi.20m.com/dirasat/dirasat_04.htm
- نايجلاشفورد ،المجتمع المدني، تاريخ التصفح 19/04/2020
http://minbaralhurriyya.org/index.php/archives/6364
- مفهوم المجتمع المدني نشأة وتطور المجتمع المدني: مكوناته وإطاره التنظيمي ،موقع مجتمعي، تاريخ التصفح 4/19/
http://www.mojtamai.com/books/index.php2020
- عبد العزيز راجل ، المجتمع المدني والدولة.. أزمة علاقة أم مأزق غياب
http://www.elaph.com/Web/opinion/2012/11/771813.html
- سلام ناراجي و جودي البشر ، المجتمع المدني ، تاريخ التصفح ، 2020/04/19
http://www.international-alert.org/sites/default/files/library/TKCivilSocietyArabic.pdf
- عبد الله تركماني ، المجتمع المدني في العالم العربي – الواقع والمعوّقات والآفاق ، موقع الحوار المتمدن ، تاريخ التصفح . 2020/04/17
http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=169901
- عبد العزيز راجل ،المجتمع المدني والدولة، أزمة علاقة أم مأزق غياب ، موقع إيلاف ، تاريخ التصفح 2020/04/27
http://www.elaph.com/Web/opinion/2012/11/771813.html
- مساهمات "أصحاب المصلحة الآخرون" ومشاركتهم في الاستعراض الدوري الشامل ، موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان ، تاريخ التصفح 2020/04/24
http://www.ohchr.org/AR/HRBodies/UPR/Pages/NgosNhris.aspx

7. هوامش:

[1] ماجدة شاكر مهدي، الدولة والمجتمع المدني، مجلة كلية الآداب، العدد 96، 2011، ص359.

[2] المرجع نفسه، ص ص 563-564

[3] شاكر عبد الكريم فاضل ، المجتمع المدني والدولة تمايز المجال وتكامل الأدوار ،مجلة الفتح ، العدد السابع والثلاثون ، كانون الاول لسنة 2008 ، ص 228

[4] عامر عياش عبد و أديب مُحَمَّد جاسم ، دور مؤسسات المجتمع المدني في مجال حقوق الإنسان ،دراسة قانونية ،مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية ،العدد 6 ، السنة2 ، 2010، ص 6

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

[5]اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب اسيا، تحليل مقارن لمشاركة المجتمع المدني في السياسة العامة في بلدان عربية مختارة، الأمم المتحدة، نيويورك، 2010، ص ص 2-4

[6]العيدي صونية ، المجتمع المدني ، المواطنة والديمقراطية ، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية و الاجتماعية ، العددان 2-3 ، جانفي – جوان ، جامعة بسكرة ،2008 ،ص 4

[7]انظر المادة13 من قانون الجمعيات الجزائري، الجريدة الرسمية عدد 2 مؤرخة في 15 يناير 2012

[8]اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب اسيا، المرجع السابق،ص2

[9]شاكر عبد الكريم فاضل، المرجع السابق ، ص 228

[10]عمر سعد الله ، معجم في القانوني الدولي المعاصر ،ط2،ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2008 ،ص 393

[11]منظمة هاريكار غير الحكومية ،دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية ، مطبعة زانا ، دهوك ، 2007 ،ص 14

[12]منظمة هاريكار غير الحكومية ،المرجع السابق، ص 11.

[13]جون اهرنبرغ، المجتمع المدني ، التاريخ النقدي للفكرة ، ترجمة علي حاكم صالح و ناظم حسن ، ، ط1 ، مركز دراسات الوحدة العربية ،بيروت ،فيفري 2008 ص157.

[14]بلعلمي كلثوم، المجتمع المدني والديمقراطية جذور وافاق، مجلة دراسات اجتماعية،المجلد 6، العدد 01،2014،ص121

[15]شاكر عبد الكريم فاضل، المرجع السابق، ص 229.

[16]شاكر عبد الكريم فاضل، المرجع نفسه، ص 231-232

[17]توفيق المدني ،المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي، منشورات اتحاد الكتاب العرب، مكتبة الأسد ،دمشق، 1997 ،ص1001 .

[18]جون اهرنبرغ ، المرجع السابق، ص130-134.

[19]منظمة هاريكار غير الحكومية، المرجع السابق، ص 11

[20]عبد اللطيف خطاب ،الدولة والمجتمع المدني عند هيغل ، مجلة الفكر السياسي ،تاريخ التصفح 2020/04/19 http://www.reefnet.gov.sy/booksproject/fikr/16/3-dawleh.pdf،ص 46

[21]المرجع نفسه، ص 47

[22]توفيق المدني ،المرجع السابق ، ص64 .

[23]محمد زاهي المغربي ،المجتمع المدني والدولة دلالات المفهوم وإشكاليات العلاقة ،تاريخ التصفح 2020/4/19 http://www.mshwashi.20m.com/dirasat/dirasat_04.htm

[24]توفيق المديني ، المرجع السابق ، ص91

[25]شاكر عبد الرحيم ، المرجع السابق ، ص 150

[26]منظمة هاريكار غير الحكومية، المرجع السابق ،ص 12

[27]شاكر عبد الكريم ،المرجع السابق،ص232

[28]توفيق المديني ، المرجع السابق، ص 121.

[29]اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب اسيا، المرجع السابق، ص10

[30]عامر عياش عبد و أديب محمد جاسم ، المرجع السابق ، ص 8-10.

[31]المرجع نفسه، ص 10.

[32]نايجلاشفورد ،المجتمع المدني، تاريخ التصفح 2020/04/19

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

http://minbaralhurriyya.org/index.php/archives/6364

[33]مفهوم المجتمع المدني نشأة وتطور المجتمع المدني: مكوناته وإطاره التنظيمي ،موقع مجتمعي، تاريخ التصفح 2020/4/19 http://www.mojtamai.com/books/index.php

[34]عبد العزيز راجل ، المجتمع المدني والدولة.. أزمة علاقة أم مأزق غياب

http://www.elaph.com/Web/opinion/2012/11/771813.html

[35]سلام ناراجي و جودي البشر ، المجتمع المدني ، تاريخ التصفح ، 2020/04/19 http://www.international-alert.org/sites/default/files/library/TKCivilSocietyArabic.pdf ، ص 1.

[36]مناجلية الهذبة، المجتمع المدني العربي وأدواره في المجالات المختلفة، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية، المجلد الأول، العدد الأول، 2017، ص57-58

[37]وليد العيفة، جدلية العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في عصر العولمة، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 06، العدد01،2019 ، ص 806.

[38]شاكر عبد الكريم فاضل ، المرجع السابق ، ص 237.

[39]ماجدة شاكر مهدي ، المرجع السابق ،ص569

[40]شاكر عبد الكريم ،المرجع السابق ، ص 236.

[41]عبد الله تركماني ، المجتمع المدني في العالم العربي – الواقع والمعوّقات والآفاق ، موقع الحوار المتمدن ، تاريخ التصفح 2020/04/17 . http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=169901

[42]عامر عياش عبد و أديب محمّد جاسم ، المرجع السابق ،ص 13.

[43]اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب أسيا، المرجع السابق ص3

[44]نايجلاشفورد ، المرجع السابق .

[45]توفيق المديني ، المرجع السابق ، ص 1049.

[46]المنظمة العربية لحقوق الإنسان ،المجتمع المدني في البلدان العربية ودوره في الإصلاح ، ط1 ، القاهرة ، 2004 ،ص 12

[47]منظمة هاريكار غير الحكومية ،المرجع السابق ،ص 9

[48]حميطوش يوسف، إشكالية المجتمع المدني في الجزائر، مجلة المفكر، العدد 12، 2015، ص ص412-419

[49] القانون رقم 16-01 المؤرخ في 06 مارس 2016 الجريدة الرسمية رقم 14 المؤرخة في 7 مارس 2016 المتضمن الدستور الجزائري لسنة 1996 المعدل والمتمم .

[50] القانون رقم 08-19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 الجريدة الرسمية رقم 63 المؤرخة في 16 نوفمبر 2008،المتضمن الدستور الجزائري لسنة 1996 المعدل والمتمم .

[51]عامر عياش عبد و أديب محمّد جاسم المرجع السابق ص21

[52]المادة 13 من قانون الجمعيات الجزائري.

[53]المادة 30 من قانون الجمعيات الجزائري.

[54]المنظمة العربية لحقوق الإنسان ، المرجع السابق ، ص 165.

[55]عبد العزيز راجل ،المجتمع المدني والدولة، أزمة علاقة أم مأزق غياب ، موقع إيلاف ، تاريخ التصفح 2020/04/27 ، انظر الرابط http://www.elaph.com/Web/opinion/2012/11/771813.html

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

[56] بن مرزوق عنترة ، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، المجلد2، العدد 01، 2017، ص45-47

[57] مساهمات "أصحاب المصلحة الآخرون" ومشاركتهم في الاستعراض الدوري الشامل ، موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان ، تاريخ التصفح 2020/04/24 ، انظر الرابط

http://www.ohchr.org/AR/HRBodies/UPR/Pages/NgosNhris.aspx

[58] روجيه روسو ، المجتمع المدني في مواجهة السلطة ، ترجمة الدكتور صلاح نيوف، Presses de sciences po ، باريس، 2003 ص 65

[59] عامر عياش عبد و أديب محمد جاسم ، المرجع السابق ،ص 21 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com